في دار زيد بعد دار عمرو قوله هنا واما غيرها فيفصل فان ذكر
المضاف اليه فلا يجوز البناء على الضم وان لم يذكر فيقال فيه مثل
ما هنا قوله على نية معنى المضاف اليه اخ وجه البناء على ما افاده
اللقاني مشابهتها للحرف باحتياجها الى معنى ذلك المحذوف قال
فان قلت فهذا الاحتياج حاصل مع وجود المضاف اليه فلم
بنيت معه كالاسماء الموصولة مع ما تحتاج اليها من جملتها قلت
لان ظهور الاضافة فيها رجح جانب الاسمية لاختصاصها بالاسما
ووجب كونه على حركة دفع التقاء الساكنين وعلى الضم لتخالف حركة
البناء حركتي الاعراب وافاد الفاكهي ان علة البناء معنى الاضافة
الذي هو معنى جزئي حقه ان يؤدي بالحرف اقول وهذا وجه
اشتراط بعضهم كون المضاف اليه معرفة فاما اذا كان نكرة
فيعرب نوي اللفظ او المعنى فقد قال الشيخ خالد في شرح التوضيح
وقال الحوفي وانما يبنيان اي قبل وبعد على الضم اذا كان المضاف
اليه معرفة اما اذا كان نكرة فانهما يعربان سواء ترتب معناه
اولا انتهى وعبارة في كنز الاستاذ البكري وشرح العباب
للشيخ انتهى وحينئذ فلا يطلق القول بل يفصل في المضاف
اليه المنوي كما افاده البهوتي واذا نوينا المعنى وكان المضاف
اليه نكرة فانه وان اعرب لا ينون مثل ما اذا نوينا لفظه
وحينئذ فلم يكن المقصود بمعنى المضاف اليه مدلول البسملة
والحمدلة مثلا بل ذلك الربط الجزئي الكائن بين المضاف
والمضاف اليه وهو حالة لا تتحقق الا باثنين فان قلت
حيث كان الامر ما ذكر فلم جعلت معنى المضاف اليه دون
المضاف قلت لما كان المضاف اليه لكونه معرفة تحققت

به

به الجزئية نسب اليه قوله والنصب على نية لفظه قال
العلامة البهوتي رايت ببعض الهوامش على قوله والنصب
الاولى الفتح اهو وهو خطا صريح لان العلامة النحوية ان
بعد ونحوه اذا حذف المضاف اليه يجوز فيها النصب على نية
الظرفية والجر بمن من غير تنوين وكان الذي اوقعه في حمل
النصب على الفتح توهمه ان بالجر معطوف على الضم وانه
من مدخول البناء حرصا على ان الذي من القبائل الفتح لا النصب
وهو توهم فاسد بل هو بالرفع عطفا على البناء وهو واضح لا غبار
عليه قال العلامة البهوتي اي والرفع بتنوين على عدم نية
بشيء قال ابن قاسم في حاشية شرح المنهاج فالرفع
على اصله غالبا المبتدا بكري قوله واتى بها اقتدا بغيره اي
لاجل الاقتدا بغيره من العلماء الاعلام ولم يقل بالنبي صلى الله
عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل وبعد قوله وقد
كان اخ لما كان هو لاء الثقات المقتدى بهم لهم سند في الجملة
اشار له بقوله وقد كان والواو للتعليل فان قلت فما
الموجب لحذف اما واقامة الواو مقامها قلنا قصد التخفيف
كما افاده ش فان قلت حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يأتي باصلها فالمطلوب الاتباع لا الابتداع وان كان
معه تخفيف قلت كانهم فهموا ان المدار على الاتيان بعد
سواء اقترنت باما او الواو قوله في خطبه مفهوم لقب
فلا مفهوم خطبة فصارة ح احسن ونصه لانه صلى الله
عليه وسلم واصحابه كانوا يأتون بها في خطبهم ومكاتباتهم
للانتقال من اسلوب الى آخر قوله وهو اما بعد بيانا لاصلها

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)